

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٠١٤) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٥

بشأن إعادة قيد وسيطي تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطي التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسماء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر

وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما، وبفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

٢	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١.	نعيمه السيد عبد الغفار احمد	٣٨١٣٥	حر	٢٨٢٠٩٢٠٢١٠٥١٦٧
٢.	ماجده سعد عباس الاطروش	١٢٦٢٩	حر	٢٥٦١١١٧٢٢٠٠١٨٨

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح